[322] يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير مثله إلا أنه ترك الحسن بن خنيس من السند (4). (21659) 2 - وعن علي بن محمد بن عبد ا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عمن ذكره عن الوليد بن أبي العلاء، عن معتب قال: دخل محمد بن بشر الوشاء على أبي عبد ا (عليه السلام) فسأله أن يكلم شهابا أن يخفف عنه حتى ينقضي الموسم، وكانت له عليه ألف دينار فأرسل إليه فأتاه فقال له: قد عرفت حال محمد وانقطاعه إلينا، وقد ذكر أن لك عليه ألف دينار لم تذهب في بطن ولا فرج، وإنما ذهبت دينا على الرجال، ووضائع وضعها، فأنا أحب أن تجعله في حل، فقال: لعلك ممن تزعم (1) أنه يقتص من حسناته فتعطاها، فقال: كذلك هو في أيدينا، فقال أبو عبد ا (عليه السلام): ا أكرم وأعدل من أن يتقرب إليه عبده فيقوم في الليلة القرة، ويصوم في اليوم الحار ويطوف بهذا البيت ثم يسلبه ذلك فتعطاه، ولكن فضل كثير يكافئ المؤمن، فقال: هو في حل أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3).

(4) ثواب الاعمال: 174 / 1. (2) الكافي 4: 36 / 2. (1) في المصدر: يزعم. (2) تقدم في الباب 12 من هذه الابواب. (3) ياتي في الباب 23، وما يدل على بعض المقصود في الباب 25 من ابواب احكام الدين و القرض. (*)
